بالسقوط غير انهم زعموا ان ذلك يوشك في بعض بمجموع المأخوذ وظن ان الدهر
جلال الدين علم بأحد هذين مع فضيلته وشدة ذكائه واستدرك الشيخ الامام المسئلة
وخالفهم اجمعين وافتى بالسقوط وعدم التأثير في المقصاب وصنف المسئلة في
كتاب منبه الباحث عن جلد دين الوارث وقال فيه لم ار احدا من فقهائنا
اهتدى الى وجه الصواب في المسئلة فوجب علي ان اوسع القول فيها الان فقال
وكاني بك تقول كيف يضيع وجه الصواب عن فقهائنا الزمان فاعلم ان الصواب
لا يضيع عنهم ولكن الذين حصل الاجتماع بهم وسمع كلامهم قليل ولم يحصل منهم
استيفاء النظر في ذلك ولا استماع في ضلال الصواب عن طائفة يسيرة في وقت
ما اذا لم يستوف النظر ولو استوفوا النظر لظهر لهم ما قلته قبل ان اقوله كما ظهر
بعد ان قلته لمن وقع الكلام معه وقد حصل الاجتماع به بعد ذلك وبحثت معه
فرجع وصرح بالرجوع والموافقة فجزاه الله خيرا فان هذه خير صفات العالم اذا اظهر
له الحق رجع اليه وفي هذه الحوادث قد قرر الشيخ الامام رحمه الله مرات نقض
القضاء وانه لا يظن فيها الخلاف في النقض في غيرها ولا هي من المجتهدات وله في
ذلك كلام يشيب الشيعث القول عليه في فائدة نقض القضاء في كتاب الاشباه
والنظائر **وربما** تبع المتاخر بعلام المتقدم انما التقوير عرض في انما
العمل جاذ كذا وانما لكونه وقع في كلام المتقدم شيء لم يلتفت محط من صنعه عند
طلابه على ما فيه يتعلم ذلك الوقف فان المرء لا يعطى جملة الا لما صون نحوه فضله
وما يقع في اثنائه بالعرض لا سيما في له الغرض ومن ثم يقع في غفلة المطالع الماكن
يحسبها بعض اثنا الزمان ناقصا وليس كذلك انما هي فلتات كان وطغيان

افلام تقطع بان قائلها لو نامل لما اصدرها فان الفقه بحر واسع ان
البحر بحر وطويل سلمه اذا رقا به الذي لا يعلمه
زل به الحضيض قدمه ولا يحسب قول الذي لا يعلمه
استشهادا في غير موضعه ونقول ليس الذي يعلم عليه ممن لا يعلمه
فانه بالنسبة الى المكان الذي مرض له فيه الفتور وانقطاع عن استتمام النظر في علم
من لا يعلمه ولو انه من جناب العلم واذا وقع الوهم فيما هو في صفته فيما تابع المناقض
فيه المتقدم ايضا على وهمه من حيث لا يدري انما اخذه كانت منه عند الكتابة او
لغير ذلك بل رب مكان يشتهي اشره بحيث لا يخفى على المناقض ثم يذهل عنه وقت
الحاجة فهذا الرافعي قد قال ان نفس الحدث من نقض الطهارة وذلك
من زلل عليه قال لنا الشيخ الامام قال لنا ابن الرفعة قال لنا البرزي
العباسي هذا غلط في الرافعي ثم تابعه صاحب الحاوي عليه وكانت المناقضة
عناية ربانية في الحاوي فتابعه عليه في كتابه التمييز مع ان مسئلة مع اشتهارها لا تخفى
البارزي **وربما** زاد المتابع فصار وهما على وهم وخطا على خطا وغلطا على
غلط وهذا امر لا يسلم منها صنف بل من صناديد اهل العلم فضلا عن غيرهم
وربما تقاعم الامر في ذلك وعظم الخطب **القول في العجائب**
والغرائب هذا باب يصلح ان يكون تصنيفا مستقلا اذ في فنه نتيجات
مهمات وفوائد جليلات ومثلها هي في الحقيقة نفائس مقصودات واشبه الفروع
مستطرفات ووجوه مستغربات وليست تقتنع بالاطلاع وله ذا بل ما ولد
الاتقياء وما فلقه الا لسنه بل اعم من ذلك من المشهورين من المحصلين صفحي واشتهر بحر ذلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)